

منهج الامام الجراعي في سوق الأدلة والشواهد في كتابه شرح مختصر أصول الفقه

مروه اياد حميد

المشرف : . أ.م. د علي جميل طارش

جامعة بغداد - كلية العلوم الاسلامية - قسم الشريعة

The approach of Imam Al-Jarai in the market of evidence
and evidence in his book A brief explanation of the
principles of jurisprudence

Marwa Iyad Hamid

University of Baghdad

College of Islamic Sciences

qfztwy@gmail.com

ملخص البحث :

في هذا البحث قدمت ترجمة موجزة لسيرة الإمام الجراعي، ثم بينت ان الإمام الجراعي كانت له مناهج متعددة في سوق الأدلة والشواهد في كتابه "شرح مختصر أصول الفقه" منها انه يذكر الأدلة مع كل مذهب وأحياناً يذكر الأدلة بعد ذكر المذاهب وأحياناً نجده يذكر أدلة البعض ويترك أدلة البعض الآخر، وأحياناً أخرى يحيل الأدلة والاجوبة عليها إلى مسألة أخرى، ثم بينت تنوع منهجه في سوق الشواهد مع التمثيل لكل منهج اتبعه الإمام الجراعي الكلمات المفتاحية : منهج ، أدلة ، شواهد

Research Summary

:In this research, I presented a brief translation of the life of Imam Al-Jarai, and then showed that Imam Al-Jarai had multiple approaches in the market of evidence and evidence in his book "Brief Explanation of the Principles of Jurisprudence" and I mentioned these approaches with representation of them. Keywords :Methodology, Evidence, Evidence

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، المبعوث رحمة للعالمين محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين إلى قيام يوم الدين. أما بعد :فلا يخفى على الباحثين في العلوم الشرعية ان علم أصول الفقه من أجل العلوم وأشرفها وأكثرها فائدة ونفعاً، فهو الذي يضع القواعد والضوابط التي بها يستنبط الفقيه الأحكام، وقد اهتم علماءنا المتقدمون بالأصول اهتماماً بالغاً فأكثرها من التأليف والتدوين فيه غير انهم كانت لهم مدارسهم ومناهجهم المتنوعة فتنوعت طرائقهم في التأليف. وان دراسة مناهج العلماء في تدوين أصول الفقه من المواضيع الجديرة بالبحث والاهتمام لدى الدارسين لعلم أصول الفقه، ذلك أن مثل هذه الدراسات تعطي الباحث فكرة عن جهود علماء الأصول في خدمة هذا العلم.

نطة البحث :

المقدمة المبحث الأول : ترجمة موجزة لسيرة الإمام الجراعي المطلب الأول : اسمه ونسبه ولقبه، مولده ونشأته المطلب الثاني : رحلاته لطلب العلم، والمناصب التي تولها ، مصنفاة المطلب الثالث : أقوال العلماء في علمه وشخصيته، عقيدته ومذهبه ووفاته المبحث الثاني : منهجه في سوق الأدلة والشواهد في كتابه المطلب الأول : منهجه في سوق الأدلة المطلب الثاني : منهجه في سوق الشواهدالخاتمة

المبحث الأول

المطلب الأول :

اولاً : اسمه ونسبه ولقبه

هو أبو بكر بن زيد بن أبي بكر بن زيد بن عمر بن محمد التقي الحسني الجراعي المقدسي الدمشقي الصالحي الحنبلي. (السخاوي، ب ت، ٣٢/١١) الجراعي: نسبة إلى محل ولادته (جُراع) من أعمال نابلس_ وهي قرية تقع شمال جماعيل في فلسطين. المقدسي : نسبة إلى بيت المقدس الدمشقي الصالحي : نسبة إلى سكنه (قرية الصالحية) وقد ذكر مكان ولادته و سكنه تلميذه ابن طولون حين ترجم له حيث قال : (الجراعي مولداً والصالحي سكتاً (ابن حميد، ١٩٩٦م، ٣٠٨/١) ونسبه : الحسيني، قيل إنه من ذرية الشيخ أحمد البديوي، وقال تلميذه ابن طولون : (الحسيني نسباً) (ابن حميد، ١٩٩٦م، ٣٠٨/١) ويلقب : بتقي الدين ثانياً : مولده ونشأته ولد العلامة الشيخ تقي الدين الجراعي بجُراع من الأرض المقدسة (فلسطين) في سنة خمس وعشرين وثمانمائة هجرياً (السخاوي، ب ت، ٣٢/١١) ونشأ في شريح في بيت من بيوت الحنابلة المشهورين بالعلم والفضل والدين وتعرف أسرته (بآل الجراعي) (ابو زيد، ١٤١٧هـ، ١/٤٦٧) وهي إحدى الأسر العلمية التي سكنت الصالحية والتي اشتهر معظم افرادها بالاقراء والتدريس بالمدرسة العمرية (النعيمي، ١٤١٠هـ، ٧٧)

المطلب الثاني :

اولاً : (رحلاته لطلب العلم) عنى الإمام الجراعي بطلب العلم والتفقه بالدين والسعي في ترقية نفسه، فكان كثير التلاوة حفظاً وقراءة للحديث الشريف (البصروي، ١٤٠٨هـ، ٨٦) فقد بدأ حياته بتلاوة القرآن عند شيخه يحيى العبدوسي في جراع حيث المولد او ربما في شريح حيث المنشأ، كما اخذ عنه التفسير والفقه والنحو ولم يقتصر عليه بل ارتحل لبعض الأمصار الإسلامية وهذه عادة العلماء في كل زمن ، حيث بينت التراجم انه ارتحل إلى الشام في سنة (٨٤٢) هـ وهي أول رحله له في طلب العلم، وقد توجه فيها اولاً إلى دمشق وأخذ عن ثلة من شيوخها البارزين، فلزم شيخهم التقي بن قندس وعليه انتفع وبه تخرج ولازم الشيخ عبد الرحمن بن سليمان الحنبلي، واخذ عن الشمس السيلي الفرائض وفي سنة (٤٩) اخذ الحديث عن امين الدين بن الكركي، وقرأ بعض السند على الشهاب بن ناظر الصاحبة ثم انتقل بعد ذلك إلى بعلبك وسمع بها صحيح البخاري، ولم تبين التراجم ممن سمع البخاري وكذلك السنة التي ارتحل فيها الى بعلبك، إلا أن السخاوي أشار أنها كانت قبل سنة (٨٦) قال : ((وسمع ببعلبك صحيح البخاري، ولما دخلت دمشق رافقني في السماع.... ثم قدم القاهرة سنة ٦١)) (السخاوي، ب ت، ٣٢/١١) ويعد أن طاف الجراعي على علماء دمشق ولزم الاشتغال فيها وصار من أعيان فضلاء مذهبه في دمشق، عزم السفر إلى القاهرة، فسافر إليها سنة (٨٦١) هـ وطاف على العلماء البارزين فيها وكان أكثرهم من الشافعية كالسيد النساية والعلم البلقيني والجلال المحلي وأم هانئ الهورينية المسندة، والسخاوي والتقي الحصني، ومن الحنابلة القاضي عز الدين الكناني وابن مفلح وحضر دروس ابن الهمام الحنفي. ثم عزم ابي بكر الجراعي السفر إلى الحج عام (٧٥) هـ ولم تكن حجته الأولى، فقد حجَّ الجراعي مرراً قبل ذلك إلا أنه جاور في حجته هذه، وتلمذ فيها على النجم بن فهد وختم عليه المسند. ثم استقر أخيراً في دمشق، ولم يقتصر في رحلاته على طلب العلم بل كان له دور في التدريس والتأليف والإفتاء ونيابة القضاء، فقد أخذ عنه جماعة في دمشق ومصر ومكة أيضاً، كما أنه استمر في تحصيل العلم حتى آخر حياته، فقد قرأ في آخر عمره على ابن زريق (السخاوي، ب ت، ٣٢/١١) وكذا قرأ على ابن مفلح سنن ابن ماجه. (النعيمي، ١٤١٠هـ، ٤٦)

ثانياً : المناصب التي تولها تقلد الجراعي منصبين من اهم المناصب التي يتولاها العلماء في تلك الحقبة الزمنية وهي :

١- التدريس استقلالاً ونيابةً : ناب الشيخ تقي الدين الجراعي عن ابن ابن عبادة في حلقة الثلاثاء بالمدرسة العمرية في دمشق. (ابن طولون، ب ت، ١٦٧) وناب أيضاً عن القاضي عز الدين الكناني بالمدرسة الصالحية في مصر. (العلمي، ١٩٩٧م، ٢٨٣) ثم تصدى للتدريس استقلالاً بعد وفاة ابيه _ في المدرسة العمرية بدمشق. قال ابن طولون : ((وشيوخ المدرسة يكون في المحراب، وكان يجلس فيه الشيخ زيد الجراعي والشيخ علي الجراعي يجلس إلى جنبه، ثم لما ماتا قعد مكان الشيخ زيد ولده تقي الدين...)) (ابن طولون، ب ت، ١٦٧) ونكر ابن المبرد أن الجراعي كان يُدرّس يوم السبت . (ابن طولون، ب ت، ١٧٣)

٢- نيابة القضاء : باشر الشيخ الجراعي نيابة القضاء في دمشق، وفي مصر ناب عن القاضي عز الدين الكناني حين عرض عليه ولم يتمتع خوفاً من انقطاع التودد . (السخاوي، ب ت، ٣٢/١١)

ثالثاً: آثاره ومصنفاته : خلف الجراعي آثار تشهد بغزاة علمه وسعة اطلاعه، فقد كانت له مصنفات في الكتب المفردة والجوامع و الاختصاصات والترجيحات والالغاز والشروح في الفقه واصوله.

- ١- غاية المطلب في معرفة المذهب : هو كتاب في فروع الفقه الحنبلي، اختصره الجراعي من فروع ابن مفلح وأعتنى فيه بتجريد المسائل الزائدة على الخراقي في مجلد نسبه للجراعي شيخه السخاوي (السخاوي ، ب ت ، ٣٢/١١) وابن عماد في شذرات الذهب. (ابن عماد ، ١٤٠٦ ، ٥٠٥/٩) والبغدادي في إيضاح المكنون. (البغدادي ، ١٩٤٧ ، ١٤٢/٤)
- ٢- الأجوبة عن الستين مسألة التي انكرها ابن الهمام الشافعي على الشيخ تقي الدين ابن تيمية، عزاه للجراعي تلميذه ابن طولون كما جاء في السحب الوابلة. (ابن حميد، ١٤١٦هـ، ٣٠٨/١)
- ٣- حلية الطراز في حل مسائل الألباز على مذهب الإمام أحمد :وقد رتب المسائل على حسب الأبواب الفقهية، (السخاوي ، ب ت ، ٣٢/١١)
- ٤- الترشيح في بيان مسائل الترجيح : ذكره الجراعي في كتابه (حلية الطراز) عندما نقل كلاماً لابن القيم، حيث قال بعد ذكر مسألة عقد المعارضة : ((هو اشبه... وقد ذكرتُ طرفاً من كلامه في الترشيح)) ونسبه للجراعي السخاوي في الضوء اللامع (السخاوي ، ب ت ، ٣٢/١١) والبغدادي في (إيضاح المكنون (البغدادي ، ، ٢٨١/١ الزركلي في (الاعلام) (الزركلي ، ٢٠٠٢ م ، ٦٤/٢)
- ٥- جمع حواشي شيخه ابن قندس على الفروع في مجلد. (ابن حميد، ١٤١٦هـ، ٣٠٢/١)
- ٦- شرح التسهيل : عزاه للجراعي تلميذه ابن عبد الهادي في (الجواهر المنضد) حين ترجم لمحمد بن حسن أسبا سلالر البعلبكي ، وقال : ((أسبا سلالر اسم أعجمي ذكره الشيخ تقي الجراعي في شرح التسهيل) (ابن المبرد، ١٤٢١هـ، ١٤٤/١)
- ٧- تصحيح الخلاف المطلق : نسبه للجراعي ابن العماد في (الشذرات) (ابن عماد، ١٤٠٦ ، ٥٠٥/٩) وكحالة في (معجم المؤلفين) (كحالة ، ب ت، ٦٢/٣)
- ٨- نفائس الدرر في موافقات عمر : نسبه للجراعي ابن طولون كما في السحب الوابلة . (ابن حميد، ١٤١٦هـ، ٣٠٨/١)
- ٩- مختصر أحكام النساء لأبن الجوزي نسبه للجراعي ابن طولون كما في السحب . (ابن حميد، ١٤١٦هـ، ٣٠٨/١)
- ١٠- شرح مختصر أصول الفقه لابن اللحام : نسبه للجراعي ابن حميد في السحب الوابلة . قال ومن مصنفاته مما لم يذكره اي (ابن طولون والسخاوي) شرح أصول ابن اللحام...)) (ابن حميد، ١٤١٦هـ، ٣٠٨/١)
- ١١- الأوائل : ذكره محقق السحب الوابلة قبل أن تتم طباعته. (ابن حميد ، ١٤١٦هـ ، ٣٠٥/١)
- ١٢- تحفة الراكع والساجد في احكام المساجد : ذكره ابن حميد في السحب الوابلة وقال عنه مجلد لطيف ، جعله تاريخاً لمكة والمدينة والمسجد الأقصى ثم ذكر بقية أحكام سائر المساجد . (ابن حميد، ١٤١٦هـ، ٣٠٢/١)
- ١٣- صورة فتيا له : ذكرت في فهرس مخطوطات دار الكتب المصرية (مخطوطات دار الكتب المصرية ، ب ت ، ٥٤٩/١-٥٥٠ وله فتيا في أحداث الكنائس). (ابو زيد ، ١٤١٧هـ ، ٩٩٨/٢)
- ١٤- ختم الصحيح للبخاري : ذكره ابن حميد في السحب الوابلة. (ابن حميد، ١٤١٦هـ، ٣٠٨/١)
- ١٥- ختم المسند للإمام احمد : ذكره ابن حميد في السحب (ابن حميد ، ١٤١٦ ، ٣٠٨/١)
- ١٦- قصائد وأشعار :
- أ-ارجوزة في فوائد السواك : قال في اولها :الحمد لله الذي هدانا فكم له من نعمه حباناً ذكرها ابن حميد في السحب الوابلة (ابن حميد، ١٤١٦هـ، ٣٠٢/١)
- ب-قصيدة نظمها عند ختم مسند إمامه على النجم بن فهد وامتدحه فيها انشدها يوم ختمه وقال في مطلعها ،الحمد لله الذي هدانا فكم له من نعمة حباناً. (ابن حميد ، ١٤١٦هـ ، ٣٠٨/١)
- المطلب الثالث :
- اولا : أقوال العلماء في علمه وشخصيته
- ١-قال عنه شيخه السخاوي : ((كان إماماً علامة، نكياً طلق العبارة، فصيحاً ديناً متراصعاً، طارحاً للتكلف، مقبولاً على شأنه؛ ساعياً في تربيته نفسه في العلم والعمل، ومحاسنه جمة.... وحصل التأسف على فقده رحمه الله ونفعا به) (السخاوي ، ب ت ، ٣٢/١١) وأشار السخاوي في موضع اخر إلى تقدمه على رفيقه المرودي في المباحثة والمناظرة ووفر الذكاء والتفنن قال في ترجمته المرادوي : ((وكان فقيهاً حافظاً لفروع المذهب، مشاركاً في الأصول، بارعاً بالكتابة بالنسبة لغيرها متأخراً في المناظرة والمباحثة ووفر الذكاء والتفنن عن رفيقه الجراعي)) (السخاوي ، ب ت ، ٢٢٧/٥)

٢- قال عنه شيخه ابن زريق في نهاية نسخة نسخة من كتاب المحرر وقد نقل هذه النسخة من نسخة كتبها الجراعي. قال : ((مكتوب في الأصل المنقول منه بخط الشيخ الإمام العلامة تقي الدين الجراعي ايده الله وابقى حياته: هذا اخر ما وجد من هذه النسخة ولكن فيها غلط كثير....))
٣- قال عنه العليمي : ((الشيخ الإمام العلامة، الفقيه القاضي، تقي الدين كان من اهل العلم والدين)) (العليمي، ١٩٩٧م، ٥/٢٨٢-٢٨٣)
٤- قال عنه البصري : ((توفي القاضي ابو بكر الخُزاعي (والصحيح الجراعي)، الحنبلي من أعيانهم، كثير الاشتغال بالعلم وبأشر الحكم سنين كثيرة مع العفة الديانة (البصري، ١٤٠٨هـ، ٨٦)

٥- قال عنه الجمال ابن المبرد في رياضه : ((اما الفقه فكان فارس ميدانه، وأما الحديث فإمام ديوانه واما النحو فقائد أركانه، واما الأصول فشانه في شأنه وأما الزهد فأخذ بعنانه وأما الورع فليس مثله في زمانه وأما التواضع فدعه بأمانه)). (ابن طولون وابن المبرد، ت، ١/٢١٠-٢١١)
ثانياً : عقيدته ومذهبه كان الشيخ تقي الجراعي - رحمه الله - سلفي العقيدة حنبلي المذهب نص على ذلك تلميذه ابن طولون، كما في السحب الوايلة حيث قال : ((وترجمة تلميذه الشمس بن طولون بترجمة مطولة، وقال في نسبه زيادة على ما في (الضوء): الحنبلي مذهباً، السلفي معتقداً)) (ابن حميد، ١٤١٦هـ، ١/٣٠٨)

ثالثاً : وفاته توفي القاضي تقي الدين الجراعي في ليلة الخميس (حادي عشر) رجب مستهله سنة ثلاث وثمانين وثمانمائة، بصالحية دمشق، ودفن بسفح جبل قاسيون من جهة الشرق وقال السخاوي : ((وحصل التأسف على فقده رحمه الله ونفعنا به)) (السخاوي، ت، ١١/٣٢)

المبحث الثاني

المطلب الأول : منهجه في سوق الأدلة

١- ذكر الأدلة مع كل مذهب : استعمل الإمام الجراعي هذا المنهج قليل جداً في كتابه ومن الأمثلة على ذلك : مسألة "اختلاف العقل" قال : "قال القاضي أبو يعلى: ذكر أصحابنا أنه يصح أن يكون عقل أكمل من عقل وأرجح، فقال أبو محمد البربهاري في شرح السنة العقل مولود أعطي كل إنسان من العقل ما أراد الله ، يتفاوتون في العقول مثل الذرة في السموات ويطلب كل إنسان على قدر ما أعطاه من العقل ، واحتج هو وغيره بما رواه أبو الحسن التميمي في كتاب العقل له عن طاوس عن النبي ﷺ أنه لما قضى بين المهاجرين والأنصار قال: تبارك الذي قسم العقل بين عباده واستأثر، إن الرجلين لتستوي أعمالهما وبرهما وصلاتهما وصومهما ويتفرقان في العقل حتى يكون بينهما كالذرة في جنب أحد . وروى أبو الحسن بإسناده عن أنس قال جاء ابن سلام إلى النبي ﷺ فذكر الخبر إلى أن قال: قال النبي ﷺ قال الله إني خلقت العقل أصنافاً شتى كعدد الرمل، فمن الناس من أعطي من ذلك حبه واحدة، وبعضهم الحبتين والثلاث والأربع وبعضهم أعطي فرقا . وبعضهم أعطي وسقا وبعضهم وسقين وبعضهم أكثر من ذلك ما شاء الله من التضعيف ، وروى يزيد ابن أبي زياد عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: «العقل عشرة أجزاء فتسعة في الأنبياء وواحد في سائر الناس» وفي الصحيحين أن النبي ﷺ قال «للنساء أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل قلن بلى قال فذلك من نقصان عقلها. " (الجراعي، ١٤٣٣هـ، ١/١١٣-١١٤)

٢- ذكر الأدلة بعد ذكر المذاهب : هذا هو المنهج الغالب الذي سار عليه الإمام الجراعي (رحمه الله) في كتابه ، ومن الأمثلة على ذلك : مسألة " ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب" قال : " الوجوب ذكره أصحابنا والشافعية وأكثر الفقهاء وحكاه الأمدى عن المعتزلة، وحكى بعض أصحابنا عن أكثر المعتزلة ليس بواجب، وحكى ابن الجوزي لا يجب إمساك جزء من الليل في الصوم في أصح الوجهين، وأوجب بعض أصحابنا ما كان شرطاً شرعياً كالطهارة لا غيره، قاله ابن برهان وأبو المعالي وغيرهما. وجه الأول: أن الأصل وجب بالإيجاب قصداً، والوسيلة وجبت بإيجاب المقصود فهو واجب كيفما كان. وإن اختلفت علة إيجابها، وسواء كانت شرطاً لوقوع الفعل كالطهارة وسائر شروط الصلاة، أو غير شرط كمسح جزء من الرأس في غسل الوجه في الوضوء وإمساك جزء من الليل مع النهار في الصوم. ووجه الثاني: أنه ليس هو الأصل وإنما هو وسيلة إلى الأصل، والواجب إنما هو الأصل لا وسيلته. وجه ما قاله بعض أصحابنا وهو وجوب ما كان شرطاً شرعياً دون غيره لأن الشرط الشرعي تعتبر له النية بخلاف غيره، ألا تر أن الطهارة للصلاة يشترط لها النية كما شرطت للصلاة بخلاف غسل جزء من الرأس وإمساك جزء من الليل فإنه لا تشترط له النية " (الجراعي ، ١٤٣٣ ، ١/٣٧٢)

٣- ذكر دليل البعض وترك دليل البعض الآخر : كما في مسألة مخاطبة الكفار بالفروع، قال : " أما الإيمان فإنهم مخاطبون به إجماعاً ، وأما الفروع فهل هم مخاطبون بها أم لا على مذاهب: أحدها: أنهم مخاطبون بها وهو ظاهر مذهب أحمد رضوان الله عليه، وعليه أكثر أصحابه منهم ابن عقيل وأبو الخطاب والقاضي في العدة والشيخ، وبه قال الشافعي وأكثر أصحابه ونقله عبد الوهاب في «الملخص» موافقة لأكثر المالكية واختاره الرازي والكرخي وجماعة من الحنفية وقال به المتكلمون من المعتزلة والأشعرية. والثاني: أنهم غير مخاطبين بالفروع على الإطلاق، ونسبه المصنف

لأبي حامد الاسفرائيني وأكثر الحنفية ، وكذا نسبه الزركشي الشافعي وزاد وحكاه الأستاذ أبو إسحاق في «أصوله» قولاً للشافعي وحكي رواية عن أحمد وعن المعتزلة . الثالث: أن النواهي متعلقة بهم دون الأوامر، لإمكان الانتهاء عن الكفر بخلاف المأمور فإن شرطه القربة، ونقله صاحب «اللباب» من الحنفية عن أصحابهم وهو رواية عن أحمد، وذكره أبو يعلى في مقدمة «المجرد» واختاره ابن حامد، وقاله الجرجاني الحنفي وبعض المالكية وبعض الشافعية، قال في المسودة: واختاره الشيخ أبو حامد من الشافعية وتابعه ابن مفلح وقد تقدم نسبة المذهب الثاني إلى اختياره. والرابع: المرتد المكلف دون غيره لالتزامه بأحكام الإسلام حكاه القاضي عبد الوهاب. الخامس: مخاطبون بما عدا الجهاد. قال القرافي: مربي في بعض الكتب التي لا استحضرها الآن أنهم مكلفون بما عدا الجهاد، أما الجهاد فلا لامتناع قتالهم أنفسهم. وجه الأول قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ ولهذا يحد على الزنا ومن أحكامنا لا يحد على المباح. وقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْأَنْبِيَاءِ﴾.. واستدل: لو اشترط في التكليف بشروط وجود شرطه لم تجب صلاة على محدث، ورد بأن الشرط تابع يجب بوجود مشروطه. واحتج في العدة والتمهيد بأنه مخاطب بالإيمان وهو شرط العبادة، ومن خطب بالشرط كالتطهارة كان مخاطباً بالصلاة، وقد احتج بن عقيل بخطابه بصدق الرسل وهي مشروطة بمعرفة الله تعالى وهي على النظر وإن هذا لقوته مفسد لكل شبهة للخصم قالوا: لو كلف بالعبادة لصحت ولأمكنه الامتنال وفي الكفر لا يمكنه، وبإسلامه تسقط رد: معنى التكليف. استحقاق العذاب، ويصح بشرطه ويسلم ويفعله كالمحدث، ولا ملازمة بين التكليف والقضاء بدليل الجمعة مع أنه بأمر جديد وفيه تنفير عن الإيمان". (الجزاعي، ١٤٣٣، ١/٤٥٧) فقد ذكر أدلة القول الأول ولم يذكر أدلة الأقوال الأخرى.

المطلب الثاني: منهجه في سوق الشواهد

١- استشهاده بالكتاب : أستشهد الإمام الجزاعي بالآيات القرآنية في مواضع كثيرة من كتابه، كما في "معاني صيغة افعل" قال: "وتأتي صيغة افعل لمعان آخر غير ما ذكره المصنف منها الإيذاء وقد تقدم.....، ومنها: التفويض نحو: {فاقض ما أنت قاض} ، ومنها التعجب، نحو: {انظر كيف ضربوا لك الأمثال} ، ومنها التكذيب {فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين} ، ومنها المشورة: {فانظر ماذا ترى} ، ومنها الاعتبار: {انظروا إلى ثمره} (الجزاعي، ١٤٣٣، ٢/٣٣٧)

٢- استشهاده بالسنة : أستشهد الإمام الجزاعي بالسنة في مواضع عدة في كتابه ومن أمثلة ذلك : استشهاده لرأي القاضي ابو يعلى والكرامية القائلين بأن معنى المعرفة العلم، في مسألة "علم الله قديم" قال: "وقد (يشهد) لهذا ما رواه الإمام أحمد من حديث ابن عباس عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه لما أوصاه قال: (تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة) (الجزاعي، ١٤٣٣، ١/٩١-٩٢) وكما في مسألة "فعل النبي" صلى الله عليه وسلم "يعتبر بياناً قال: "لنا: أنه - صلى الله عليه وسلم - بين به الصلاة والحج، ولهذا قال: (صلوا كما رأيتموني أصلي) و (خذوا عني مناسككم) ولأنه أدل ولهذا قال - صلى الله عليه وسلم - (ليس الخبر كالمعاينة) رواه أحمد من حديث ابن عباس، والطبراني من حديث أنس [- رضي الله عنه -]. وقال - للسائل عن مواقيت الصلاة -: (صل معنا هذين اليومين) رواه مسلم". (الجزاعي، ١٤٣٣، ٣/٦٣-٦٤) وكذلك استشهد بالسنة فقط في مسألة "قبول الفعل يقتضي عدم الصحة" قال: "مثل قول النبي (صلى الله عليه وسلم): (لا يقبل الله صلاة بغير طهور، ولا صدقة من غلول) رواه مسلم. وقوله "صلى الله عليه وسلم": (لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار) رواه أحمد وابو داود والترمذي، وابن ماجه، وقوله (صلى الله عليه وسلم): (من أتى عرافاً فصدقه، لم تقبل له صلاة أربعين يوماً)، (وأما عبد أبق من مواليه لم تقبل له صلاة) رواه مسلم (الجزاعي، ١٤٣٣، ٣/٥١-٥٢)

٣- استشهاده بالقرآن والسنة معاً : كثيراً ما يستشهد الجزاعي - رحمه الله - بالكتاب والسنة معاً، كما في مسألة ألفاظ العموم حيث قال: "الألفاظ التي يستفاد منها العموم أقسام منها: أسماء الشروط، والاستفهام كـ"من" فيمن يعقل، كقوله تعالى: {ومن يتق الله يجعل له مخرجاً} وقوله - صلى الله عليه وسلم - (من أحيا أرضاً ميتة فهي له). و"ما" فيما لا يعقل، {ما عندكم ينفد وما عند الله باق}، {وما عند الله خير للأبرار} ، (على اليد ما أخذت حتى تؤديه) ، فهذه إشارة إلى ما لا يعقل من المال والرزق". (الجزاعي، ١٤٣٣، ٢/٤٣٠-٤٣١)

٤- استشهاده بكلام العرب وشعرهم: من المناهج التي اتبعها الإمام الجزاعي في الاستشهادات انه يستشهد بكلام العرب وشعرهم إلا أنه لم يكثر من ذلك. كما في معاني حرف (في) حيث قال: "وبمعنى "الباء" ويركب يوم الروح منا فوارس ... بصيرون في طعن الأباهر والكلبي" الجزاعي، ١٤٣٣، ١/٢٩٢)

٥- استشهاده بالقرآن ثم السنة ثم كلام العرب : أحياناً يستشهد الجزاعي بالقرآن والسنة وكلام العرب معاً في موضع واحد. كما في مسألة "الكلام مشترك عند الأشاعرة بين الحروف والمعاني": قال "وقوله "وعندنا لا اشتراك" أي عند أحمد وأصحابه - رضي الله عنه -، وكذا عند الجمهور لا اشتراك، بل الكلام إنما هو الأصوات والحروف والمعنى النفسي لا يسمى كلاماً أو يسمى والدليل على ذلك الكتاب والسنة وإجماع أهل اللغة والعرف.

أما الكتاب فقوله تعالى: {قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً قَالَ آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَ لَيَالٍ سَوِيًّا} (١٠) فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا} فلم يسم الإشارة كلامًا. وقال لمريم: {فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا} وأما السنة: ففي الصحيحين أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "إن الله عفا لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم" وقال - صلى الله عليه وسلم - لمعاذ: أمسك عليك لسانك، قال يا رسول الله وإنما لمؤاخذون بما نتكلم به بالسنتنا؟ فقال: تكلمت أمك وهل يكب الناس في النار على وجوههم أو على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم، وقال - صلى الله عليه وسلم - : "إذا قال الإمام (ولا الضالين) فقولوا (أمين) ولم يرد بذلك ما في النفس. وقسم أهل اللسان الكلام إلى اسم وفعل وحرف وأيضاً: فإن الكلام مشتق من الكلم لتأثيره في نفس السامع، والمؤثر في نفس السامع إنما هو العبارات لا المعاني النفسية، نعم المعاني النفسية مؤثرة للفائدة بالقوة، والعبارة مؤثرة بالفعل فكانت أولى بأن تكون حقيقة وما يؤثر بالقوة مجازاً وأيضاً: فأهل العرف متفقون على أن من لم ينطق ليس بمتكلم، ولو حلف لم يتكلم فلم ينطق لم يحنث إجماعاً" (الجزاعي، ١٤٣٣هـ، ١/٥٠٧-٥٠٨)

الذاتمة

من خلال ما تقدم من الكلام على منهج الامام الجزاعي في سوق الأدلة والشواهد في كتابه شرح مختصر أصول الفقه تبين لي ما يأتي :

- ان الإمام الجزاعي اتبع مناهج متعددة في سوق الأدلة والشواهد في كتابه مما يعني انه يكن له منهج ثابت في ذلك
- المناهج التي اتبعها الجزاعي في سوق الأدلة ثلاثة هي
- ذكر الأدلة مع كل مذهب وهذا قليل جداً
- ذكر الأدلة بعد ذكر المذاهب وهذا هو المنهج الغالب في كتابه
- ذكر أدلة البعض وترك أدلة البعض الآخر وهذا قليل أيضاً
- اتبع خمسة مناهج في سوق الشواهد في كتابه هي
- استشهاده بالكتاب ، استشهاده بالسنة ،استشهاده بالقرآن والسنة معاً ، استشهاده بكلام العرب ، استشهاده بالكتاب والسنة وكلام العرب. الا ان الغالب فيها هو استشهاده بالكتاب والسنة

المصادر

القرآن الكريم

- ابن طولون وابن المبرد ،محمد بن علي بن طولون دمشقي، ويوسف بن حسن بن عبد الهادي، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م، متعة الاذهان من التمتع بالاقتران بين تراجم الشيوخ والأقران ،ط١-بيروت لبنان ،دار صادر
- ابن طولون ،شمس الدين محمد بن علي بن خمارويه بن طولون دمشقي الصالحي الحنفي ،ب ت، القلائد الجوهريّة في تاريخ الصالحيّة، ط٢، مطبوعات مجمع اللغة العربية
- ابن مفلح، ابراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مفلح، أبو إسحاق برهان الدين، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م، المقصد الأرشدي في ذكر أصحاب الإمام أحمد، ط١، الرياض - السعودية، مكتبة الرشيد
- البصري، علي بن يوسف بن علي بن أحمد، علاء الدين دمشقي العاتكي الشافعي ، ١٤٠٨هـ، تاريخ البصري ،ط١، دمشق -دار المأمون للتراث العلمي ، أبو أيمن العليمي، مجير الدين أبو أيمن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن الحنبلي، ١٩٦٣-١٩٦٥م، المنهج الأحمدي في تراجم أصحاب الإمام أحمد ،ب ط، القاهرة
- ابن المبرد، يوسف بن الحسن بن عبد الهادي دمشقي الصالحي الحنبلي، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م، الجوهر المنضد في طبقات متأخري أصحاب احمد، ط١، القاهرة - مكتبة الخانجي
- النعيمي، عبد القادر بن محمد النعيمي دمشقي، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م، الدارس في تاريخ المدارس، ط١، ب د، دار الكتب العلمية
- ابن عماد، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العسكري الحنبلي ، أبو الفلاح ، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م، شذرات الذهب في اخبار من ذهب، ط١، دمشق - بيروت ،دار ابن كثير
- ابن حميد، محمد بن عبد الله بن حميد النجدي ثم المكي، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م، السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة، ط١، بيروت - لبنان ،مؤسسة الرسالة

- السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي، ب ت، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، ب ط، بيروت، دار مكتبة الحياة
- الزركلي، خيرالدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي الدمشقي، ٢٠٠٢م، الإعلام، ط١٥، ب د، دار العلم للملايين
- ابو زيد، بكر بن عبد الله ابو زيد، ١٤١٧هـ، المدخل المفصل لمذهب الإمام أحمد وتخرجات الأصحاب، ط١، ب د، دار العاصمة للنشر والتوزيع
- البغدادي، إسماعيل باشا بن محمد أمين بن أمي بن مير سليم، ١٩٤٥-١٩٤٧م، إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، ب ط، اسطنبول، وكالة المعارف
- كحالة، عمر رضا كحالة، ١٩٥٧م، معجم المؤلفين، ط١، بيروت - لبنان، دار إحياء التراث العربي
- الميهي، والبيلاوي، احمد الميهي ومحمد البيلاوي، ١٣٠٧، فهرس مخطوطات دار الكتب المصرية، ط١، القاهرة - مصر، بسراي درب الجاميز

Sources

- Ibn Tulun and Ibn al-Mubarrad, Muhammad bin Ali bin Tulun al-Dimashqi and Yusuf bin Hassan bin Abd al-Hadi, 1420 AH-1999 AD, The pleasure of mind from enjoying the peers between the translations of sheikhs and peers, 1st edition, Beirut - Lebanon, Dar Sader.
- Ibn Tulun - Shams al-Din Muhammad bin Ali bin Khamarawayh bin Tulun al-Dimashqi al-Salihi al-Hanafi - b t - The essential necklaces in the history of Salhiya - 2nd edition - Publications of the Arabic Language Academy
- Ibn Mufleh, Ibrahim bin Muhammad bin Abdullah bin Muhammad bin Mufleh, Abu Ishaq Burhan al-Din, The most guided destination in remembrance of the companions of Imam Ahmad, 1st floor, Riyadh - Saudi Arabia, Al-Rasheed Library.
- Al-Basrawi, Ali bin Yusuf bin Ali bin Ahmed, Alaa Al-Din Al-Dimashqi Al-Atki Al-Shafi'i, 1408 AH, History of Al-Basrawi, 1st Edition, Damascus - Dar Al-Mamoun for Heritage.
- Al-Alimi - Abu Ayman Al-Alimi Mujir Al-Din Abu Ayman Abdul Rahman bin Muhammad bin Abdul Rahman Al-Hanbali - 1963-1965 AD - Al-Manhah Al-Ahmad in the Translations of the Companions of Imam Ahmad - B I - Cairo
- Ibn al-Mubarrad, Yusuf ibn al-Hasan ibn Abd al-Hadi al-Dimashqi al-Salihi al-Hanbali, 1407 AH-1987 AD, al-Jawhar al-Manta'd fi Tabaqat al-Tabaqi al-Late Sahib al-Ahmed, 1st Edition, Cairo, Al-Khanji Library.
- Al-Nuaimi, Abdul Qadir bin Muhammad Al-Nuaimi, 1410 AH-1990 AD, the student in the history of schools, 1st edition, b d, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya.
- Ibn Imad, Abd al-Hai ibn Ahmad ibn Muhammad ibn al-Imad al-Ekri al-Hanbali, Abu al-Falah, 1406 AH-1986 AD, Gold Nuggets in the News of Gold, 1st Edition, Damascus - Beirut, Dar Ibn Kathir.
- Ibn Hamid, Muhammad bin Abdullah bin Hamid Al-Najdi and then Al-Makki, 1416 AH-1996 AD, Barrage Clouds on the Hanbali Mausoleums, 1st Edition, Beirut - Lebanon, Al-Resala Foundation
- Al-Sakhawi, Shams Al-Din Abu Al-Khair Muhammad bin Abi Bakr bin Othman bin Muhammad Al-Sakhawi, B.T., The Brilliant Light of the People of the Ninth Century, B.T., Beirut, Al-Hayat Library House
- Al-Zarkali, Khair Al-Din bin Mahmoud bin Muhammad bin Ali bin Faris Al-Zarkali Al-Dimashqi, 2002 AD, Media, 15th Edition, BD, Dar Al-Ilm for Millions
- Abu Zayd, Bakr bin Abdullah Abu Zayd, 1417 AH, The Detailed Introduction to the Doctrine of Imam Ahmad and the Graduations of the Companions, 1st Edition, BD, Dar Al-Asimah for Publishing and Distribution
- Al-Baghdadi, Ismail Pasha bin Muhammad Amin bin Ami bin Mir Selim - 1945-1947 AD - Clarification of the hidden in the tail on revealing suspicions about the names of books and arts - B I - Istanbul - Agency of Knowledge
- Kahale, Omar Reda Kahale, 1957, Authors' Dictionary, 1st Edition, Beirut - Lebanon, House of Revival of Arab Heritage
- Al-Mihi, Al-Bilawi, Ahmed Al-Mihi and Muhammad Al-Bilawi, 1307, Catalogue of Manuscripts of the Egyptian House of Books, 1st Edition, Cairo - Egypt, Saray Darb Al-Jamiez